فلما كان العام المقبل تجهز رسول ا وأصحابه لعمرة القضاء و خافوا أن لا تفي لهم قريش بذلك وأن يصدوهم عن المسجد الحرام و يقاتلوهم فكرهوا القتال في الحرم في الشهر الحرام فأنزل ا تعالى وقاتلوا في سبيل ا 138 يعني قريشا .

قلت الكلبي ضعيف لو انفرد فكيف لو خالف وقد خالفه الربيع بن أنس وهو أولى بالقبول منه فقال إن هذه الآية أول آية في الإذن للمسلمين في قتال المشركين و سياق الآيات يشهد لصحة قوله فإن قوله تعالى عقيبها ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه منسوخ بقوله تعالى فأذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم عند الأكثر فوضح أنها سابقة لكن سيأتي في سورة الحج عن أبي بكر الصديق أول آية نزلت في الأذن في القتال أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا .

قلت و يمكن الجمع .

ولفظ الربيع قال هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة فكان رسول ا يقاتل من قاتله و يكف عمن كف عنه حتى نزلت براءة أخرجه الطبري من طريقه ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال نسخ قوله تعالى قاتلوا